

Distr.
LIMITED

UN LIBRARY الجمعية العامة

A/C.2/47/L.7
14 October 1992

OCT 16 1992

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

UN/SA COLLECTION

الدورة السابعة والأربعون

اللجنة الثانية

البند ٧٨ (هـ) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : التعاون الدولي
لتخفيف ما نجم عن الحالة بين العراق والكويت من آثار
بيئية على الكويت وغيرها من بلدان المنطقة

التعاون الدولي لتخفيف ما نجم عن الحالة بين العراق والكويت
من آثار بيئية على الكويت وغيرها من بلدان المنطقة

الكويت : مشروع قرار

إن الجمعية العامة ،

إذ تدرك الحالة المفجعة التي حدثت في الكويت والمناطق المجاورة نتيجة لحرق
وتدمير مئات من آبار النفط بها ، وغير ذلك من الآثار البيئية على الجو والأرض
والكائنات الحية البحرية ،

وإذ تضع في اعتبارها جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ، ولاسيما الفرع هـ
من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١ ،

وقد أحاطت علما بالتقرير الذي قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن والذي يتضمن
وصفا لطبيعة ومدى الأضرار البيئية التي عانتها الكويت^(١) ،

(١) انظر S/22535 و Corr.1 و 2 ، المرفق ؛ انظر الوثائق الرسمية لمجلس
الأمن ، السنة السادسة والأربعون ، ملحق نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه
١٩٩١ ، الوثيقة S/22535 .

وقد أحاطت علما أيضا بالقرار ١١/١٦ ألف الذي اتخذته مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في ٣١ أيار/مايو ١٩٩١ (٣) ،

وقد أحاطت علما أيضا بتقرير الأمين العام المعنون "التعاون الدولي لتخفيف ما نجم عن الحالة بين العراق والكويت من آثار بيئية على الكويت وغيرها من بلدان المنطقة" (٣) ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء تدهور البيئة كنتيجة لتلك الأضرار ، ولاسيما الخطر الذي يهدد صحة ورفاه شعب الكويت وشعب المنطقة ، والأثر السيئ على الأنشطة الاقتصادية للكويت وغيرها من بلدان المنطقة ، بما في ذلك الآثار السيئة على الحيوانات الزراعية ، والزراعة وصيد الأسماك ، وعلى أنواع النباتات والحيوانات البرية ،

وإذ تسلم بأن معالجة هذه الكارثة تتجاوز قدرات بلدان المنطقة ، وإذ تعترف ، في هذا الخصوص ، بالحاجة إلى تعزيز التعاون الدولي للتصدي لهذه المسألة ،

وإذ تحيط علما مع التقدير بتعيين الأمين العام لأحد وكلاء الأمين العام ممثلاً شخصياً له لتنسيق جهود الأمم المتحدة في هذا الميدان ،

وإذ تحيط علما مع التقدير أيضا بالجهود التي اضطلعت بها بالفعل الدول الاعضاء الموجودة في المنطقة ، وغيرها من الدول ، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ، لدراسة وتخفيف آثار هذه الكارثة البيئية وخفضها إلى أدنى حد ،

وإذ تضع في اعتبارها الأعمال الفعالة التي تفضلت بها المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية وفرقة العمل المشتركة بين الوكالات المنشأة خصيصاً لمعالجة الحالة البيئية في المنطقة وخطه العمل بقيادة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ،

(٣) انظر A/46/25 ، المرفق ، والذي سيصدر بوصفه الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٢٥ (A/46/25) ، المرفق .

وإذ تعرب عن تقديرها الخاص للحكومات التي قدمت دعماً مالياً للصندوقين الاستثنائيين اللذين أنشأهما لهذا الغرض الأمين العام للمنظمة البحرية الدولية والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ،

وإذ تؤكد الحاجة إلى مواصلة اتخاذ تدابير شاملة لدراسة وتخفيف هذه الآثار البيئية في إطار من التعاون الدولي الدائم والمنسق ،

١ - توجه نداء عاجلاً إلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، والهيئات العلمية ، والأفراد لتوفير المساعدة للبرامج التي تستهدف دراسة وتخفيف التدهور البيئي للمنطقة ولتعزيز المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية ودورها في تنسيق تنفيذ هذه البرامج ؛

٢ - تطلب إلى مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة ، وبمفئة خاصة المنظمة البحرية الدولية ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، متابعة جهودها الرامية إلى تقييم ومكافحة الأثر القصير الأجل والأثر الطويل الأجل للتدهور البيئي للمنطقة ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم من خلال ممثله الشخصي ، بتقديم المساعدة لأعضاء المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية في وضع وتنفيذ برنامج عمل منسق وموحد يتكون من نبد لمشاريع محسوبة التكاليف ، والمساعدة في تحديد كل الموارد الممكنة لبرنامج العمل وللقيام ، في جملة أمور ، بتعزيز القدرات البيئية لأعضاء المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية اللازمة للتغلب على المشكلة ، وتخصيص الموارد الدنيا اللازمة ، في حدود الموارد الموجودة ، لتمكين ممثله الشخصي من مواصلة المساعدة في تنسيق الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة لتحقيق هذه الغاية ؛

٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين بنداً فرعياً معنوناً "التعاون الدولي لتخفيف ما نجم عن الحالة بين العراق والكويت من آثار بيئية على الكويت وغيرها من بلدان المنطقة" تحت البند المعنون "التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي" .